

الفصول المهمة في أصول الأئمة

[268] (2926) 21 - محمد بن يعقوب، عن الحسين بن محمد، عن معلى بن محمد، عن الوشاء، عن أبان، عن ابن أبي يعفور قال: قال أبو عبد الله: ان ولد الزنا يستعمل، ان عمل خيرا جزى به وان عمل شرا جزى به. أقول: هذا وامثاله، هو الموافق لقواعد العدل وقد تقدم بعض أدلته. والقول بان ولد الزنا كافر و ان اظهر الاسلام، ليس له دليل يعتد به واكثر الإمامية على خلافه و وجه ما مر مما يوهم ذلك، ان خبث اصله، سبب لميله إلى فعل المعاصي غالبا باختياره ولا يخفى ان تلك الاسباب لا تنتهي إلى حد الجبر والالغاء قطعا، للدالة القطعية العقلية والنقلية على امتناع الظلم على الله، ومثله ما مر هنا في غير ولد الزنا مما لا يدخل سببه تحت الاختيار. ويظهر من بعض الروايات وجه آخر، وهو ان من علم الله منه انه يختار الشر والكفر ويفعل المعاصي باختياره خلقه من طينة خبيثة وسهل له الشر وصعب عليه فعل الخير بحيث لا ينافي امكان الطاعة ولا يستلزم الجبر. وظاهر ان اكثر الأنواع المذكورة سابقا بل كلها، يوجد في أفرادها من يعمل _____ 21 - روضة الكافي 8 / 238، الحديث 322. البحار، 5 / 287، المصدر السابق، الحديث 14. وليس في الحجرية ونسخة النجف: عن أبان. في نسخة النجف، ذيل قوله: أقول، بدل " الالغاء ": " الانجبار " وفي النسخة الحجرية: " الانجاء " والظاهر انها غلط فلذا غيرناه لقرب كونه مصحفا ثم وجدنا نسخة (م) على ما غيرنا. ثم انه قال العلامة المجلسي قدس سره: يمكن توجيه تلك الأخبار على قانون اهل العدل بأن الله تعالى خلق من علم أنهم يكونون شرارا باختيارهم بهذه الصفات وجعلهم من أهل تلك البلاد من غير ان يكون لتلك الاحوال مدخل في اعمالهم، أو المراد انهم في درجة ناقصة من الكمال غير قابلين لمعالي الفضائل والكمالات، من غير ان يكونوا مجبورين على القبائح والسيئات. و قال " قدس سره " بعد ذكر اخبار ولد الزنا وبعض التوجيه: وبالجمله فهذه المسألة مما قد تحير فيه العقول وارتاب به الفحول والكف عن الخوض فيها اسلم.